

السياسات والإجراءات لمكافحة غسل الأموال و جرائم الإرهاب وتمويله

مقدمة:

تعمل الجمعية كمؤسسة غير ربحية، في ظل مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أصبح العالم أكثر تعقيداً مع سهولة تحويل الأموال حيث تواجه المؤسسات غير الربحية التحدي المتمثل في التصدي لخطر غسل الأموال على جبهات متعددة كبقية المؤسسات الغير ربحية. تتمتع المنظمات غير الربحية التقليدية بمستوى عال من الثقة من قبل المجتمع ككل لهذا السبب، يجب على المنظمات غير الربحية اتخاذ الاحتياطات اللازمة لتجنب غسل الأموال المحتمل وتمويل الإرهاب من خلال إساءة استخدام عمليات التبرع الخيرية.

لذلك طورت جمعية ابتسام لمكافحة الاتجار بالأشخاص هذا الدليل التنظيمي لمساعدة الإدارة العليا بالجمعية وجميع الموظفين لاتخاذ القرارات الوقائية من محاولات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، واستند الدليل على العديد من الوثائق المرجعية من أهمها:

- * نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م\20) وتاريخ (05\02\1433هـ)
- * نظام جرائم الإرهاب وتمويله الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م\20) بتاريخ (12\02\1439هـ)
- * نظام الحوكمة للجمعية .

وستقوم الجمعية بتطوير هذا الدليل بشكل مستمر لتعزيز نظام الحوكمة وتطبيق أعلى المعايير العالمية في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

الإجراءات الموصى بها من فريق العمل المال FATF

توصي FATF بأفضل الممارسات التالية للمنظمات غير الربحية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

1. ضمان ممارسات الحوكمة الجيدة والإدارة المالية القوية، بما في ذلك الضوابط الداخلية القوية وإجراءات إدارة المخاطر .
2. تنفيذ العناية الواجبة على الأفراد والمنظمات التي تقدم الأموال للمنظمة الغير ربحية أو تحصل عليها أو تعمل عن كثب معها .
3. التحقق من سمعة المودع أو الشريك من خلال استخدام معايير الاختيار والبحث في المعلومات المتاحة للجمهور، بما في ذلك قوائم العقوبات المحلية وقوائم الأمم المتحدة.
4. الدخول في اتفاقيات مكتوبة عندما يكون ذلك ممكناً لتوضيح توقعات ومسؤوليات المانحين، بما في ذلك المعلومات التفصيلية فيما يتعلق بتطبيق الأموال ومتطلبات البالغ المنتظم والتدقيق والزيارات الميدانية.
- 5- إجراء تحليل داخلي للمخاطر للمساعدة في فهم المخاطر التي تواجهها بشكل أفضل في عمليات المؤسسة، وتصميم تدابير التخفيف المناسبة من المخاطر والعناية الواجبة.
- 6- وضع ضوابط وإجراءات مالية قوية والاحتفاظ بالسجلات المالية كافية وكاملة للإيرادات والمصروفات والمعاملات المالية طوال العمليات بما في ذلك الاستخدام النهائي للأموال.
- 7- تحديد أهداف البرنامج بوضوح عند جمع الأموال والتأكد من تطبيق الأموال على النحو المنشود.
- 8- التأكد من أن المعلومات المتعلقة بالأنشطة التي يقوم بها المانحون والحاصلون عليها متاحة للجمهور .
- 9- التأكد من الإبلاغ عن مصادر دخل المودع أو الممول ووضع معايير لتحديد ما إذا كان ينبغي قبول التبرعات أو رفضها .

مجالات غسل الأموال ومصادر التحصيل :

- * المضاربات على الأسهم .
- * المضاربة على أسعار الأراضي والعقارات.

- * العقود .
- * المزادات والمناقصات .
- * الهدايا وبيع التحف النادرة
- * الملاهي على اختلاف أشكالها وألوانها .
- * أنشطة التهريب .
- * أنشطة السوق السوداء .
- * أنشطة الرشوة والفساد .
- * العمولات .
- * الاقتراض من البنوك.
- * جمع أموال من المودعين وتهريبها إلى الخارج .
- * الدخل الناتج عن الغش التجاري أو الاتجار في السلع الفاسدة .
- * الدخل الناتج عن تزييف النقود.
- * الدخل الناتج عن تزوير الشيكات المصرفية.
- * الدخل الناتج عن الفساد السياسي واستخدام الحصانة .

أساليب وطرق غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- * الغسل بالقرض المضمون .
- * الغسل بواسطة الاعتمادات المستندية.
- * الغسل عن طريق التمويل والإيرادات.
- * الغسل من خلال أسواق المال.
- * الغسل من خلال التأمين.
- * أسلوب إنشاء الشركات الوهمية .
- * الغسل عن طريق النزاعات القضائية الوهمية.
- * الغسل بإنشاء مشروعات الواجهة.
- * الغسل في العقود والتوريدات الكبيرة.
- * الغسل بواسطة المهرجانات والاحتفالات السياحية.
- * الجمعيات والهيئات الخيرية غير المرخصة.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الثاني في الربع الثاني في سنة ٢٠٢٣ م) في دورته (الأولى) هذه السياسة في ٢٩/٠٦/٢٠٢٣ م وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات والإجراءات لمكافحة غسل الأموال وجرائم الإرهاب وتمويله الموضوعه سابقاً.

